شرح نظم علاقات المجاز

ومرجعاته على قصيدة ابي الفضل

ابن الصباغ المكناسي

وهو بخط يد العبد الفقير احمد بن محمد البكاري سنة 984 ه

الحمد لله وحده قال كاتبه رحمه الله تعالى وغفر له
هذا ما تعلم بالقلم لأبي الصحيح والطالب الحسن
أبو الخير عبد السلام بن خير الله النابي بالقلم لأبي
وجد الكتاب الصحيح في عام أربعة وثمانين ومائتين والف
وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله وحده

الوجه الفتح لغة الأذن وجمعه أن هي لمنكب تكون
وسيم ما بينهما بالياء ذكر ذا جمهور أهل اللغة أن

الشرح على قوله: الحياء للسيد أحمد المنجور
وشرح الإمام البعلي على المطف
ومقصورة الصمام المكي .. وتضمين ابن رجاله
المسمى مراعي الأخلية وحاشية النورية
الخ له وهو
ثم هنا نكت
الحمد لله الحديث لا يدخل الجنة قاطع وقد تبعه ابن الفلاح إلى
السقاريطي فقال الفلاح الفواكه والفلاح الحنطة والفلاح الشعير والفلاح
والفلاح الكراث ع. من الصروي بنصه معمور المشرك والله أعلم

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

يقول العبد الفقير إلى الله أحمد بن محمد المنجور وفقه الله

الحمد لله حق حمده والصلاة والسلام على محمد نبيه وعبده
وعلى آله وأصحابه والمهتدين بهديه من فضله وبكرمه فقد رغب
الي بعض أصدقائي الجهابذة النجباء الأدباء الأولياء في تقاييد المعاني شابهم
من السادة العلماء بمدينة فاس حرسها الله وصانها أن أضع له نظما في فصول
أنواع علاقات المجاز للإمام العلامة أبي عبد الله محمد بن أبي القاسم
ابن الصباح المكناسي رحمه الله وعامله بما يستحقه وهو طريقة بديعة
لم يستبق إليها بابا ولا خاطرا وحسن سياقها وتلاشت إلى غايتها
وجاءنا أن الجمل يقاسمها بالأصابع فأردت أن أضع ما فرق بعضهم في بعض
مكملا بسبب الاختصار من غير إضاعة للفكر فأسعفته بالإجابة سائلا
من الله المنان التيسير للإصابة وسميت الكلام في مواضع بعض أنواع
المجاز بالاحتساء إلى الدليل لتعم وتعرف المسائل وفقني لهذا الحد
الذي هو مراد والعلوم سرا لما هو من اجتماعها فرادا لديه تعرف
وإسرارها وينتظم عقد جمعها بالجمل في نظم القرآن أشارها

والتقسيم له عمل

يا ناسبا إلى أحد العلاقات للفهم وضع المجاز بها يسمح ويجمل
حتما من بينه وكل مقابل حتم المقابل فيه جعلا تحصل
عند لزوم وبين كلازم ولزوم ذا لا عاد بعاد معا تعمل
وهو المعمم يستعار عمم ولزوم لا عن جزء بنوب المكمل
ذي الجمل التي ... وهو آله والجزء للنحو به ما يجمل

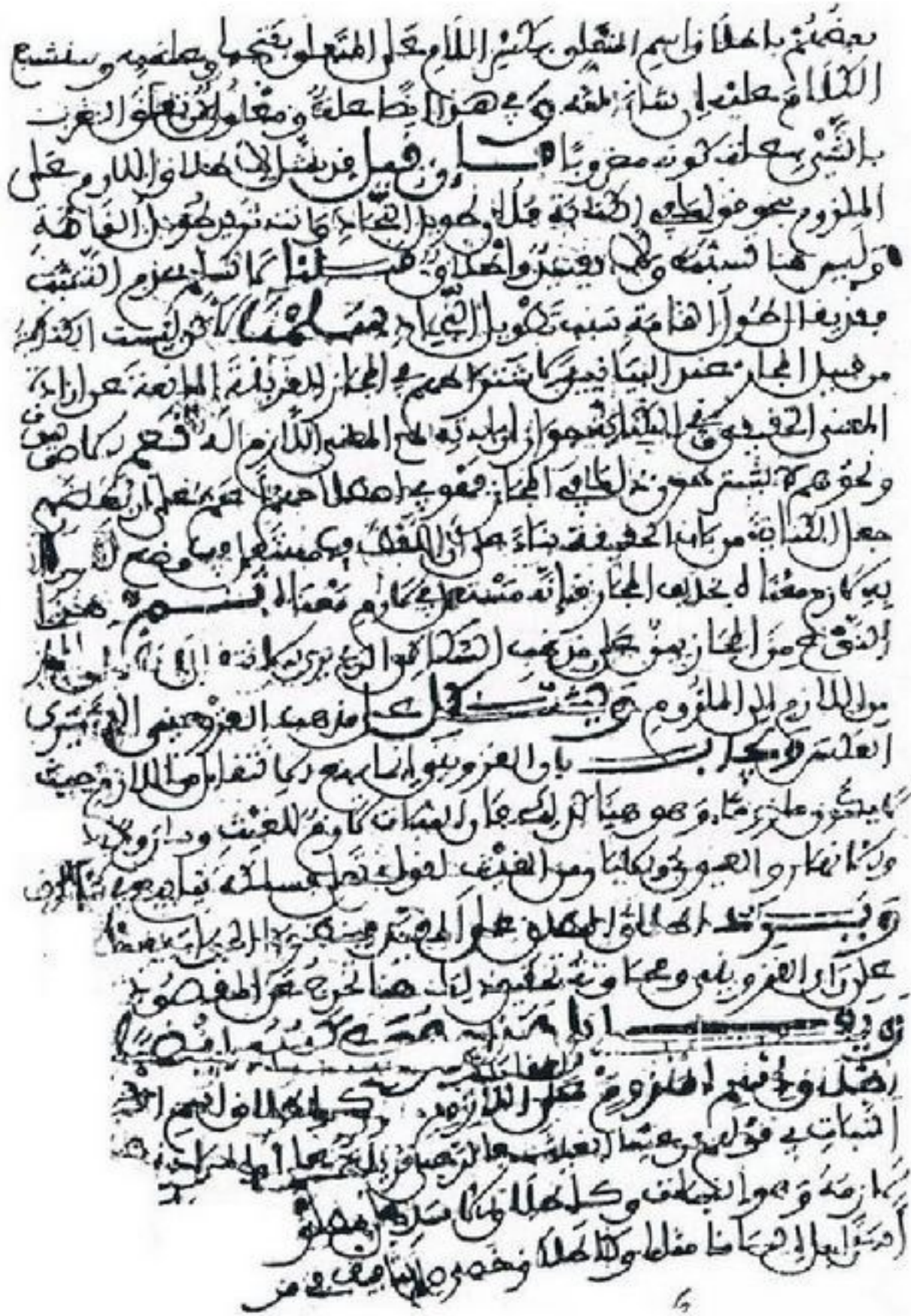

دلالة الهلاوي الجزء على الكل

وهو عكس الذي قبله ومقابله نحو قولنا حمل الباب من الغنم
فالهلاوي الدلالة الجزء من الشاة عليها وضده حجر بن فقد لكون
الرقبة جزءا من الدابة وتعلقه قوله تعالى ﴿ولهم أيدٍ لا يبطشون بها﴾
لا تقم حيث أراك الله ونحو قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن قام
يطالبه إليه ثانيا واحتقها يا مضغة لحم إذا قام من عنده أن من علم فاعلق
فيه بالصلاة الذي هو جزء منه يعلمه وكالهلاوي العقود هي الجارحة
المخصوصة على الرقبة وسقوط الشخص الرقيب والعين جزء منه لكون
الجارحة المخصوصة هي المفقودة بكون الرجل ويكفر الدية بها وهذا
لا يفتقر شيء أم غيرها فإن كان إياها الشخص كله قال الغزالي
التعقل أن يجب أن يكون الجزء الذي يدل على الكل هو ما يكون أبين وأكبر
وأشهر اختصاصا بالمعنى الذي فصل بالصلة كما نجد الهلاوي الجزء أو كما يدل
على الرقبة وعدل الطاعن تنبيه على أنه لا بد من اللزوم بين
المعنى وكاظ اللفظ المنتقل منه وهو مفيقته والمعنى المنتقل إليه
وهو عجز لم يلزم بعض أهل الجزء بعض أهل الكل لجاز أن يكون كل الرقبة
والرأس مثلا جارحا ناسيا لا يوجد فيها خلاف البتة وإنه كما يجوز الهلاوي
على الإنسان فإذا الهلاوي العين على الرقبة قليل من حيث
أنه إنسان بل من حيث البصر فلب وعز المفقود من الشخص وهو العين
فاعلم صحة قول المقول فلم تعمل فيه فعل مولاه الهلاوي
الجزء على الكل شر مثار ويشرد على الشيوخ أن الهلاوي العين
على الرقبة سواء جاز أن يكون الجزء فاعلا بنفسه
أو آلة فإنه إذا فعل الجزء فعله لأنه إنسان حقيقة بوجه السؤال

والزيادة هو نحو
المجرور وأو نحو
المجاز الذي بسبب ا

أحد الضربين في جنس كما مر في هو كذا استعارة يقال لذا آتى شيء
وصح وجه الشبه أحوال بسبب البقرة وهو ما ذكر في الكوح وهذا ظاهر
كلام التخيص البياني أو وجه الشبه الذي يشترك فيه الطرفان هنا
هو تعسر الانقياد أو تعود كل منهما مضاف للآخر وهو ما قيل كما تعلم
كما تقدم به مولانا في تحشيل على محلي في قول المصنف لمن المغير
أو في حيان هو كذا نشر بذلك وقد تأول الشغل

عبارة فيه مجاز إطلاق المملوك على المقيد

وهو كذا الحلال والعام على الخاص وقد سبق الغير وغير المملوك والمعاهد
وأول العلم فيستغرق النكاح له من مقيد حيضان بل على ما ذكر المراد من
بخلاف المقيل فما عمومه بل على النشر المشوش بسيا وبكاذات وقد
يجوز صرفا باحلال أو حمله على مقابل كما في قوله تعالى إن الأبرار
فجر يدخلونها فيه مجاز تعلق خصوص الزوجة المؤمنة وكذلك
تعلق بجناح اليمين بالله فصيام ثلاثة أيام عشرة أو من التتابع
فيه ويتم من هذه الطرق فيجوز تعدد الحد الفاء بالمملوك وهو
أيام عشرة الغير وهو أيام متتابعة وكما الوقف أشبه إذا بانا وحمل
ويجوز ذلك وتعصب قرينة على أن المعنى اطعموا الحلال المؤمنة على المقيد
والمرفوع مملوك يحول على غير المقيد الذي مر وبه لفظ ملك اليمين
على التفسير بمعنى الحلال إلى المقيل وقد مر أن الحلال المملوك
على الغير كما مر شبه الحلال وذلك المغير وجمعوه وحليلة من حيث التقييد
والمعنى وكلوا النكاح إذا صار الأمر إليكم وخلعتم أو الحلال على قبيل
مثله من حيث إنها أنثى أو حل بكسر حاء وكل الحلال بمعنى
التشميع والتقييد فإنه يكون بحال إباحة لزوجه لزيد وكذا المستعمل
فيه في خصوص المؤمنة فإن كان مرجعه إلى المؤمنة فقيد يكون

خمسة وعشرين والمصنف يعني صاحب التلخيص خالف في عدها فجعلها سبعة
تعم ما سموا وكلها الدلالة على النعمة والفرق لعلاقة الشبيهة
الصورية وأحلافا الزاوية على المرآة لعلاقة المجاورة ثم ذكر قوله
ومن جمع العلاقة إلى آخره يشير إلى ما ذكره المحصل في العرابي
يشرحه وذكر العرابي وأنواع العلاقة فإنه ذكر أن العلاقة إما مشابهة فذكر بعضهم
ذكره الناظم ونقض كلام المحاصل بما في جمع الجوامع ونعته بالتعلق
بنوعي الحقيقة والمجاز أو يكون في الصور مشاركا لأحد الحقيقة في شكله
وصورته كالإحلاف أو لم يكن كذلك بل كان على الصورة على حالة هي
في الحقيقة كالإحلاف أو لم يكن كذلك بل كان على شكل الحمار
أو الحمار عند كونه صفة الصور لحقائقها أو ما عند كونه حقيقة كالإحلاف أو
العتبر على المعنى أو كأنه يقول الشيء في الغالب كعوهم جرى النهر والميزاب
ويعني به جميع جهات الحقوق ولم تعرف صيغة مخصوصة كرمله إذا تعلق
مرة بما حكاه المؤلف منه اختصار الحاجب ونقل ابن الحاجب كما فهم العلامة
وقد تكون بالشكل كالإنسان للمصور أو صفة كالهزبر للأسد بالشجاع
كما مثل أو ما خرجوا بها أو كان كذلك كالعنز أو ما قبل كالخمر أو المكان
مثل جرى المهزار أنيسي وقد مر إنشاد الشعر في قوله إلى حضرة أجبر
رمله من بعض الأماجد من نعم حضر العصر الذي قرر المتصور في حاشيته
وقد نقلنا له قبل نقل كلام الزهوي بعض أنواع العلاقة فراجعه هناك
وجهة ما ذكر هنا الناظم من العلامات على كلامه ومن المشترك أصل
سدس وعشرون تسعة وعلوسة وثمانية عشر منها ستة وهي
علاقة الناظم والمشابهة في الصورة والمشاركة في الصفة الحالة
في المسمى منه والمجاورة وهي مجاورة الآلة للفعل به والذكر باسم المحل عن
الحال والعرف للمفعول به على الخمسة والعشرين الباقية أنها علاقة التي

الحقيقة لكونها الأصل والمختار عند بعض المحققين أنه
مجمل وهذا لأنه حيث ما تكثر الحقيقة مهجورة متروكة كان الدليل
على إرادتها كذلك فلم يتعين المجاز إذا قامت قرينة ولم تقم فيتوقف
واعلم أن لفظ أحدهما هو فيه حقيقة لأنها مغلوبة وكما جاز
فيه مجاز لأنه غالب راجح حتى يصح أن يقال أعدل أعمر الحقيقة إلى
المجاز لأنه اختلف لفلان في سبب الهروب إلى المجاز وقد عده تاج الدين
فيها لكن لم يمثل له ثم أخذ الشارح يمثل له فقال مررت بحمار
أبلغ لأن تقول رأيت أسدا لأن مرور حمار بحمار كثير
مرور أسد بأسد ومقولنا رأيت بحمارا أبلغ من قولنا رأيت
واشتمال الرأس على شيبا فإنه أبلغ من قولنا شيب وقول البدر
أنر لشيء ما بعد الغين أبلغ من المجاز بصلاحيته للتعليل والتعميم
وبما هو أضاف أنير بعد زوال الحقيقة السفينة لجمار تزمار
بخلاف بكلب تزمار وبجسمه مثل شبع بسباع بخلاف
سبع بحصان والكباش نحو لحوم للأنسب أن يقول
تزيد الغين فإنه ما يحصل البقاء بالحقيقة التي هو الغين وهذا أبلغ
الخفي من المحو بالمحاء كقوله
ما في محياه يا سلم من جهل فحد المشيب برأسه جهلي
والصبا في عهده نور كما شهب وكأنهم لو أريد الموصوف بالرهبة
لما جسر متضادا كما لو المراد الغين فهو من المحو بالمحاء والحد
المشيب فإن المراد به الحد فيه الضعور ناضر البناء فإن الغين الحقيقي
يستلزم نقيضه كما زعموا ليس مجازا إذ الغين لا حقيقة له فلا
يهتم أهل اللغة فيه ولا أدري العراقي وفيه نظر بعضهم بتقسيم
بالغين بهذا المعنى فإن الجهنية البلاغة معروفة في علم المعاني

والبيان وهذا الكلام ليست من البلاغة في شيء وإنما هي وجوه تحسينات
للكلام وإن عنيت بنعم ما ذكرت بعد كما يذكر من الأسباب
التي تبعث الإنسان على الحقيقة التي قلت وتعبير ابن
الحاجب وجماعة بأفعل التفضيل أبلغ وأتم أو أغلب والتعبير
بالمصدر كما استلزامه فلا يجاب بأنه لم يشع على التعبير بأنه
التفضيل وفي عنق ناج الدين بلاغته وتمامه قد ذكرنا أنهم وإن
ابن الحاجب في ترجيح أحدى العبارتين على الأخرى عن النظار في حيث
تكلم على ترجيح المجاز على الخبر وقال أو نحو استعمله وحمله
شراحه على ظاهره وضربوا لنا كم أنهم إذا التعبير بالتفضيل يستلزم
تحقق عبارة المخالف في العكس كما قدمنا المجاز أبلغ منهم على
الحقيقة المشهورة ثم ذكروا تقديم المجاز أنهم على الحقيقة
عند المشهور ولذا سلم السعد التعبير بأنهم وتوقف في كلامهم
وقال في كتاب الترجيح هل أن تلزم كلامهم على الحقيقة المشهور
نظرا أنهي قلت يعني ما ذكرناه من أن ترجيح المجاز
بزيادة الفهم والمبالغة لكونها الأصل أنهم أنهاء مكلف
أنهم لم يقف الناظر في قواعدهم وترجيح أن منهم بخلاف نظر
الحقيقة جاز فهم المجاز أقوى من كونه كذلك فيتوقف عليه ويعرف
بتتبع كلام عبارة المخالف وإنما وجه نظر ولها بعض
عبارة المخالف كما ذكر هذا إذا لم يكن وإنما بلاغة فالتعبير
بالتفضيل فيه أيضا نعم صحة ما لا بلاغة فيه بكل حتى مضاف
زيادة بلاغته وفرعها إلا نسلم عدم صحة ما ليس ببليغ إذا
كان صحيحا بإعراب كالفاء العلم المنكر لغير سؤل لكن لغو لطفان
نزل لغو بشرفيه منه وكل هذا قبل تقدير مضاف للمعنى الحقيقي

والله سبحانه أعلم الثالث
لزومه للحقيقة أي لزوم المعنى المجازي للمعنى الحقيقي للعلاقة فيترجح
المجاز الكامل والمقام يقتضي زيادة مبالغة وهذا كالأسد للرجل الشجاع
لأنا إذا عبرنا عن الرجل الشجاع بالأسد كان أبلغ في وصفه بالشجاعة
وإثباتها له لأنه هو لكونه مشبهاً به يلزم من ثبوت الملزوم ثبوت
اللازم بخلاف ما لو عبرنا بالحقيقة كالشجاع أو كهو لغاير ذكر الأصل
إذ التشبيه من باب الحقيقة كالمجاز فليس فيه من تقرير الشجاعة
للرجل وإثباتها له ما في التعبير بالمجاز وعبر بعضهم بزيادة
البيان فتأمل ويفهم أن هذا الوجه هو كما وإن بعضهم
أن يقول لبلاغة المجاز عن الحقيقة لأنه بضاحيته لأنواع البديع
والتوصل به إليها فاحتمل الزيادة وفرع عليه وانتفى على
أن اللزوم لا يختص بمجاز آخر بل يجيء في جميع المجازات كما سبق من أنه
كما تقدم في جميعها من الملزوم إلى اللازم وكما اختاره من لهذا بعضهم
كما يومئ كلام أئمتنا كما تقرر أن اللزوم الذهني وهو ضروري كما تقدم
بل اللزوم بوجه ما لأنه مر غير لابد قلت ومرجحات المجاز
كثيرة وهي أسباب العدول عن الحقيقة إلى المجاز كثقل
الحقيقة على اللسان كالمشتقين أو لتنافر الحروف كالمراغية يعدل عنه إلى الهوت
مثلاً أو بشاعته لفظها كالخراء يعدل عنه إلى الغائط
وضيقة المكان المتسع أو بلاغة المجاز نحو رأيت أسداً يرمي
ما أبلغ من رأيت رجلاً رامياً وكذا الأمر نحو زيد أسد أو قلما يكثر
استعمال عن شجاع كالمشبه بليغ أو تهم تسهيل في الحقيقة
وغيره لا تخفى وإما المراد من غير المتعاجين أهل الحقيقة
الحقيقة وكإقامة الوزن والغائبة به دور الحقيقة حسبما اشتهر

استعارة وهو مختار الشعر ومذهب الجمهور أنه تشبيه بليغ
يجري الكلام لذكرهم في التشبيه وكما استعارة مبنية على
تناسي التشبيه ومثل الزمخشري بقوله تعالى
إن لكم فيها لما تشتهي أنفسكم ولكم فيها ما تدعون
وهو استعارة تبعية لكونها في الحرف كقولك لزيد نعمة ولو
جعل على حذف مضاف أي لهم جنة نعيم فالت كما استعارة وكان
مرجع التبعية وهذا الفرق وفيه مباحثه موضعها المجاز
ولنختم هذا التحبير بحل ألفاظه إتماما
وقد سهل الله بعونه وصولنا إلى هذا الفصل وتحقيقنا لجميع ما تقدم
ولله المنة بقوله ما اصطلاحي العلاقات
الذين فرسوا العلاقة بين المجاز والحقيقة كما مر منا وأنه
يصح المجاز بشرط صحة واحد منها مع القرينة على الغير المجموع
وأنه كما يعتبر شخص العلاقة وأنواعها من جنسها اتجاها فيه
وعلى اختلاف هو الفتح وقد سبق ما يحتاج للغوي التحقيق
وأن مدلول العلاقة هو انتقال المعنى المستعمل فيه بالمعنى
الموضوع له أو سببي قرينته الذي يوجد الجواز ومحل الحقيقة
وباشتراط العلاقة في المجاز يخرج الغلط كقولك خذ هذا الجرس
مشيرا إلى الكتاب فالجرس هنا ليس بحقيقة ولا مجاز وإنما هو غلط
وقولنا العلاقات بالجمع يخرج ما لم يسمع من العلاقات
كعلاقة الحلول والمحل على القياس لم يسمع فلا يصح
الإطلاق على الجسم وسبب ذلك أن اللزوم الذهني بين
المعنيين يستدعي تكرر الاستعمال المعتبر نقله والى أي
العلاقة مصحح بالبناء بقوله يصح ومراده بوضع المجاز